الخلاف بين ائمتنا في السنية لا في الوجوب قال بعض المحققين القول بالوجوب ليس له اصل في الرواية وما نسب الى ابي حنيفة من الخلاف في الوجوب فهو من طغيان القراع ومن نسب اليه القول بالوجوب فليس بمشهور الاختيار كمحمد بن القاسم الخوميني والبرهان الكاني وغيرهما وصرح صاحب الخلاصة بعدم سجود السهو بتركها انتهى وكذا في الغاية اوجب عين الائمة الكرابيسي السهو بترك البسملة بين الفاتحة والسورة وايضا قال في معراج الدراية الخلاف في الوجوب اي وجوب البسملة فوجدها برواية المعلى عن ابي حنيفة انها تجب في الثانية كوجوبها في الاولى وفي رواية الحسن عن ابي حنيفة انها لا تجب الا عند افتتاح الصلاة وان قرأها في غير فحسن والصحيح انها تجب في كل ركعة حتى لو سهى عنها قبل الفاتحة يلزمه السهو وكذا قال ابن وهبان في نظمه

ولو لم يسمل ساهيا كل ركعة ... يسجد اذ بوجوبها قال الاكثر

وكثر لم يسلم وعزاه الاكثرية وقال في البحر وهذا اي القول بالوجوب كله ضعيف والمواظبة عليها لم تثبت لما في مسلم عن انس صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر وعثمان فلم اسمع منهم احدا يقول بسم الله الرحمن الرحيم وان كانه قد اجاب عنه بانه لم يرد نفي القراءة بل الاسماع للاخفاء بدليل ما رواه الجماعة فكانوا يسرون بسم الله الرحمن الرحيم وهو دليلنا على الاخفاء ولو سلما التعريض بلزوم السهو بتركها لقلت ان الوجوب في كلامهم بمعنى الثبوت انتهى وليس التأمين للامام والمأموم والمنفرد لقوله صلى الله عليه وسلم اذا امن الامام فامنوا فانه من وافق تامينه تامين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه متفق عليه زاد في مجمع الروايات وما تاخر والمراد من الموافقة الاخلاص والثقة بالله تعالى لا الموافقة في اللفظ بها في وقت واحد قال الامام هي غفران دعاءه وغفران دعاء غيره لانه الفضل هو الاعظم انتهى من المستصفى والهداية وفي رواية للبخاري اذا قال الامام غير المغضوب عليهم ولا الضالين فقولوا امين الحديث

وفي مسلم

وفي مسلم اذا قال احدكم في الصلاة امين الحديث قال عبد الحق في جمعه الرواية اندرج المنفرد وفي الكشاف روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لقنني جبريل عليه السلام عند فراغي من الفاتحة آمين وقال انه كالختم على الكتاب وليس من القرآن بدليل انه لم يثبت في المصاحف وفي المجتبى لا خلاف ان آمين ليس من القرآن حتى قالوا بارتداد من قال انه من القرآن وانه مسنون في حق المنفرد والامام والمأموم والقارئ خارج الصلاة وفي امين اربع لغات اقصحهن واشهرهن بالمد والتخفيف لانه اصله يا امين استجب دعاءنا وهو اسم من اسماء الله تعالى الا انه اسقط يا النداء فاقيم المد مقامه والمعنى استجب وهو موضوع سمي به الفعل الذي هو استجب وعن ابن عباس رضي الله عنهما سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن معنى امين فقال افعل وقيل تعريبه هين اي هين علي خواهم او هين علي بايد قال الشاعر

يا رب لا تسلبني حبها ابدا ... ويرحم الله عبدا قال آمينا

يا رب انك ذو منّ ومغفرة ... تثبت بعافية ليل المحبينا

والثانية بقصر الالف والتخفيف كما قال الشاعر

تباعد عني فطحل اذ دعوته ... امين فزاد الله ما بيننا بعدا

وهاتان مشهورتان وعلى الفتحتين تبنى على الفتح مثل كيف واين لاجتماع الساكنين ويجوز سكون النون فيهما والمد اختيار الفقيه ابي الليث موافقة لما روي عن النبي والقصر اختيار الاديب والثالثة بالامالة والرابعة بالمد والتشديد والاخيرتان حكاهما الواحدي ومعنى القول برواية التشديد خطا فاحش اي انه ليس بشيء وقيل معناه قاصدين الصلاة اذ كرم قوله ولا القالين وعن شمس الائمة الحلواني له وجه لانه حينئذ معناه ندعوك قاصدين اجابتك صيانة لصلاة العامة وعن جعفر الصادق والحسين ابن الفضل انه اذا قرأها كذا لا تفسد به الصلاة لانه يوجد في القرآن وعليه الفتوى وقيل تفسد به كما في التجنيس وقال في البحر وفي الخطا التشديد مع حذف الياء مقصورا وممدودا ولا يبعد فساد الصلاة فيهما انتهى وفيه اشارة الى انها لا تفسد بالمد والتخفيف مع حذف الياء

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)